

3 May 2010
Arabic
Original: English

المؤتمر الثاني للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس المتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

جنيف، ١٠-١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨

المحضر الموجز للجلسة الرابعة

المعقودة في قصر الأمم، جنيف، يوم الثلاثاء، ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد بوريوسفاس..... (ليتوانيا)

المحتويات

استعراض حالة البروتوكول وتنفيذه (تابع)

النظر في الوثيقة الختامية واعتمادها

اختتام المؤتمر

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي أن تقدم التصويبات بوحدة من لغات العمل، كما ينبغي أن تُعرض التصويبات في مذكرة
مع إدخالها على نسخة من المحضر. وينبغي أن ترسل خلال أسبوع من تاريخ هذه الوثيقة إلى وحدة
تحرير الوثائق: Editing Unit, room E.4108, Palais des Nations, Geneva.
وستُدمج أية تصويبات ترد على محاضر جلسات المؤتمر في وثيقة تصويب واحدة تصدر بعد نهاية
الدورة بأمَد وجيز.

افتتحت الجلسة الساعة ١٦/٢٠

استعراض حالة البروتوكول وتنفيذه (تابع) (CCW/P.V/CONF/2008/2) ورقة غير رسمية تتضمن تعديلات على الوثيقة السابقة، عممت في قاعة الاجتماعات باللغة الإنكليزية فقط)

مساعدة الضحايا

١- الرئيس اقترح تعليق الجلسة من أجل مواصلة المشاورات غير الرسمية بشأن التقرير المتعلق بمساعدة الضحايا (CCW/P.V/CONF/2008/2) المقدم من المنسق عن الموضوع.

علقت الجلسة في الساعة ١٦/٢٥ واستؤنفت في الساعة ١٧/١٥

٢- السيد شوفيسفول (النمسا) تحدث بوصفه المنسق المعني بمسألة الضحايا، فلفت الانتباه إلى ورقة غير رسمية تتضمن تعديلات على تقريره. وقال إنه تم إجراء مناقشات مكثفة بشأن التوصيات المقدمة في التقرير وبشأن خطة العمل الواردة في المرفق الثاني بصفة خاصة. ونتيجة لذلك، أدخل عدد من التعديلات على الفقرة ٣٥، والفقرة ٤٥، من التقرير وعلى خطة العمل بشكل يراعي أوجه القلق التي أعربت عنها الوفود. وتعكس التغييرات الحل التوفيق الحقيق الذي توصلت إليه الدول المعنية جميعها. وقام بتلاوة العديد من التغييرات الطفيفة في الصياغة المدخلة على النص المعدل. وأخيراً، لاحظ أن عبارة "الميزانية" الواردة في الإجراء ٤ من خطة العمل، يجب الاستعاضة عنها بعبارة "توفير الموارد الكافية".

٣- السيد فارما (الهند) قال إن وفده سيرحب باعتماد خطة العمل بصيغتها المنقحة وهو يشعر بالامتنان للمنسق لأنه تصدى لطائفة واسعة من الشواغل التي أعرب عنها وفده. وقال إن نتائج الاجتماعات والمؤتمرات المعقودة في إطار الاتفاقية وبروتوكولها هي ملزمة قانوناً بالنسبة لجميع الأطراف المتعاقدة السامية؛ وهذا هو أحد أوجه القوة في عملية اتفاقية الأسلحة التقليدية. وقد تم الأخذ باستثناء بالنسبة إلى خطة العمل بشأن مساعدة الضحايا، وهي وثيقة ليست إيجابية في طابعها فحسب بل تم وصفها أيضاً على أنها أداة سياسية. وستظل الهند متفتحة إزاء المكانة التي ستأخذها مثل هذه الأداة في هيكل اتفاقية الأسلحة التقليدية بصيغتها الأوسع. ولا ينبغي لاعتماد خطة العمل أن تشكل سابقة في هذا المجال. وقد وافقت الهند على مثل هذه الخطوة بسبب الأهمية التي تعلقها على مساعدة الضحايا. ومع ذلك، فهي ترى أن مكان مساعدة الضحايا في مجمل إطار اتفاقية الأسلحة التقليدية بحاجة إلى مزيد من النظر ولذلك فإنها تحتفظ بالحق في العودة إلى هذا الموضوع في جلسات مقبلة.

٤- الرئيس قال إنه يعتبر أن المؤتمر يرغب في اعتماد التوصيات الواردة في التقرير بشأن مساعدة الضحايا بصيغته المعدلة.

٥- وقد تقرر ذلك.

٦- الرئيس قال إن المؤتمر قرر على هذا النحو الإحاطة علماً بالتقرير المتعلق بمساعدة الضحايا؛ ومواصلة نظره في مساعدة الضحايا في سياق اجتماعات الخبراء ومؤتمرات

الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس؛ ودعوة جميع الأطراف التي لم تفعل ذلك بعد إلى الرد على الاستبيان الوارد في المرفق الأول، سواء بشكل مكتوب أو شفوي في اجتماع الخبراء المعقود في عام ٢٠٠٩؛ واعتماد خطة عمل بشأن مساعدة الضحايا، يمكن إضافتها إلى الوثيقة النهائية للمؤتمر، كأداة سياسية للتصدي على أساس طوعي لمشاكل ضحايا المتفجرات من مخلفات الحرب. وهذه القرارات تستند إلى أكثر من ١٠ سنوات من الخبرة وتعكس آخر التطورات في مفهوم مساعدة الضحايا. كما أنها ترسل إشارة واضحة للغاية على تصميم الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس على التصدي لمشاكل واحتياجات الضحايا بصورة فعالة.

النظر في الوثيقة الختامية واعتمادها (CCW/P.V/CONF/2008/CRP.1) ورقة غير رسمية تتضمن تعديلات على الوثيقة السابقة، تم تجميعها في قاعة الاجتماعات باللغة الإنكليزية فقط)

٧- الرئيس لفت الانتباه إلى مشروع الوثيقة الختامية للمؤتمر الثاني للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس (CCW/P.V/CONF/2008/CRP.1) وإلى الورقة غير الرسمية التي تتضمن تعديلات عليها ودعا المؤتمر إلى النظر في مشروع الوثيقة الختامية فقرة فقرة قبل اعتماد النص بكامله.

الفقرات من ١ إلى ٨

٨- اعتمدت الفقرات من ١ إلى ٨.

الفقرات من ٩ إلى ١٧

٩- الرئيس قال إنه ينبغي إدراج تشاد إلى قائمة الدول غير الأطراف في الاتفاقية التي شاركت في عمل المؤتمر بصفة مراقب في الفقرة ١٤. وفضلاً عن ذلك ينبغي الاستعاضة في قائمة المشاركين من المنظمات غير الحكومية الواردة في الفقرة ١٧ عن عبارة "المنظمة الدولية للأشخاص ذوي الإعاقة (بلجيكا)" بعبارة "المنظمة الدولية للأشخاص ذوي الإعاقة (سويسرا)".

١٠- اعتمدت الفقرات من ٩ إلى ١٧ بصيغتها المعدلة.

الفقرات من ١٨ إلى ٣٠

١١- اعتمدت الفقرات من ١٨ إلى ٣٠.

الفقرتان ٣١ و ٣٢

١٢- السيد فارما (الهند) اقترح تعديل العنوان الفرعي ليصبح "تبادل المعلومات: النموذج الإلكتروني النوعي المتعلق بالمادة ٤".

١٣- اعتمدت الفقرتان ٣١ و ٣٢ بصيغتهما المعدلة.

الفقرات من ٣٣ إلى ٤٠

١٤- اعتمدت الفقرات من ٣٣ إلى ٤٠.

الفقرتان ٤١ و ٤٢

١٥ - الرئيس قال رداً على سؤال طرحه ممثل الهند، إنه يعتبر أن عبارة "الأخرى" الواردة في الفقرة ٤١ تشير إلى مواد عن التدابير الوقائية العامة لا إلى وثائق الأمم المتحدة ومركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية.

١٦ - اعتمدت الفقرتان ٤١ و ٤٢ مع إدخال تغييرات طفيفة على الصياغة.

الفقرة ٤٣

١٧ - الرئيس أعلم المؤتمر أن المقرر عقد اجتماع الخبراء لعام ٢٠٠٩ في الفترة من ٢٢ إلى ٢٤ نيسان/أبريل. وقال إنه يعتبر أن المؤتمر يوافق على هذا الموعد ويود تعديل الفقرة وفقاً لذلك.

١٨ - وقد تقرر ذلك.

١٩ - اعتمدت الفقرة ٤٣ بصيغتها المعدلة.

الفقرة ٤٤

٢٠ - الرئيس أعلن أنه بعد المشاورات التي أجريت فيما بين المجموعات الإقليمية، اقترح أن تكون السيدة أليساوسكييه من ليتوانيا منسقة معنية بإزالة المتفجرات من مخلفات الحرب أو التخلص منها أو تدميرها؛ والسيد وربنسون من أستراليا منسقاً معنياً بمساعدة الضحايا، وتعاضده في ذلك السيدة زونك برانديت من كرواتيا؛ والسيد سوموجي من هنغاريا كمنسق معني بالتعاون والمساعدة وطلبات المساعدة؛ والسيد ماركوس من سلوفاكيا كمنسق معني بعملية الإبلاغ الوطنية. وستقترح مجموعة الدول الأوروبية الغربية وغيرها من الدول تعيين منسق معني بالتدابير الوقائية العامة؛ وسيدرج اسم وبلد المنسق في الوثيقة الختامية. ووفقاً لذلك، قال إنه إذا لم يستمع لأي اعتراض، فإنه يعتبر أن المؤتمر يوافق على المرشحين الذين قدمتهم المجموعات الإقليمية مقبولون وأن هناك رغبة في تعديل الفقرة ٤٤ وفقاً لذلك.

٢١ - وقد تقرر ذلك.

٢٢ - اعتمدت الفقرة ٤٤ بصيغتها المعدلة.

الفقرتان ٤٥ و ٤٦

٢٣ - اعتمدت الفقرتان ٤٥ و ٤٦.

الفقرة ٤٧

٢٤ - أعلن الرئيس، أنه بعد مشاورات تمت بين المجموعات الإقليمية، تقرر تعيين السفير حميد علي راو من الهند رئيساً للمؤتمر الثالث وتعيين ممثلي أستراليا وسلوفينيا نائبين للرئيس.

وقال إنه إذا لم يسمع أي اعتراض، فإنه يعتبر أن المؤتمر يرغب في قبول هذه التعيينات وتعديل الفقرة وفقاً لذلك.

٢٥ - وقد تقرر ذلك.

٢٦ - اعتمدت الفقرة ٤٧ بصيغتها المعدلة.

الفقرة ٤٨

٢٧ - الرئيس قال إن تقديرات التكاليف المشار إليها في الفقرة ٤٨ مدرجة في الورقة غير الرسمية التي عممتها الأمانة. وقال إنه إذا لم يسمع أي اعتراض، فإنه يعتبر أن المؤتمر يرغب في التوصية باعتماد التكاليف المقدرة للمؤتمر الثالث أثناء انعقاد المؤتمر واعتماد التكاليف المقدرة لاجتماع الخبراء لعام ٢٠٠٩.

٢٨ - وقد تقرر ذلك.

٢٩ - اعتمدت الفقرة ٤٨ رهن إجراء تغييرات تحريرية طفيفة.

الفقرتان ٤٩ و ٥٠

٣٠ - اعتمدت الفقرتان ٤٩ و ٥٠.

المرفقات

٣١ - الرئيس استرعى الانتباه إلى خطة العمل بشأن مساعدة الضحايا في إطار البروتوكول الخامس، لإدراجها كمرفق رابع للوثيقة الختامية. وينبغي إعادة ترقيم المرفقات اللاحقة وفقاً لذلك.

٣٢ - اعتمدت المرفقات بصيغتها المعدلة.

٣٣ - اعتمد مشروع الوثيقة الختامية للمؤتمر الثاني للدول الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس ككل وبصيغته المعدلة.

اختتام المؤتمر

٣٤ - بعد أن شكر الرئيس جميع الوفود والأمانة وخدمات المؤتمر على مساهماتهم، أعلن اختتام المؤتمر.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٥٠